

هل على الحاج المفرد أضحية في الحج - للشيخ عبدالرحمن البراك (2349)

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم يقول السائل هل على الحاج المفرد اضحية مع العلم بانه سيذهب لوحده واهله في بلده. لا يضحي عن يضحي عند اهله هل هو عنهم وليس عليه في الحج اضحية - [00:00:00](#)

لانه ليس عليه هدي اصلا الاضحية التي يضحي بها عند اهله. نعم المتمتع يذبح هدي ويذبح لاهله وعن اهله. نعم - [00:00:27](#)